

المطلب الأول : أركان الزواج : وله شروط تكون في الزوج وشروط تشتت في الزوجة ، وشروط تكون في الزوجين معا : ١ -
شروط الزوج الخاصة به ثلاثة هي : ١ - أن يكون مسلما فلا يجوز زواج الكافر بالمسلمة ٢ - أن يكون خاليا من اربع زوجات ب
- شروط الخاصة بها خمسة وهي : ٢ - أن تكون خالية من عدة زوج غيره